

سنن أبي داود

3753 - حدثنا أحمد بن محمد المروزي قال حدثني علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال .

الرجل فكان { منكم تراض عن تجارة تكون أن إلا بالباطل بينكم أموالكم لا تأكلوا } ٧

يخرج أن يأكل عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية فنسخ ذلك الآية التي في النور قال { ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم } إلى قوله { أشتاتاً } كان الرجل يعني الغني يدعو الرجل من أهله إلى الطعام قال إني لأجرح (قوله أجرح أراه جناحاً وإثماً) أن آكل منه والتجرح الحرج ويقول المسكين أحق به مني فأحل في ذلك أن يأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وأحل طعام أهل الكتاب . K حسن الإسناد